

الوطنية : حقوق والتزامات فى ضوء الشريعة الإسلامية

حامد أشرف همدانى *

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين . أما بعد فإن حب الوطن وارتباط أبنائه به مشاعر فطرية تتساوى فيها المخلوقات كافة فمثلما يحن الإنسان لوطنه فإن باقى المخلوقات تحن لأماكن إقامتها مهما هاجرت وابتعدت . وقد استقر حب الوطن فى نفوس هذه المخلوقات كافة منذ بدء الخليقة وبات الدفاع عنه قاموساً للفخر وميداناً لبذل المهج ومسرحاً للفتاء وإن عزت الحياة .

وقد يفهم البعض أن الوطن أرض وتراب فقط . صحيح أن الوطن أرض وتراب لكنه أيضاً عرض وقيم، ومعتقدات، وثوابت، وعلاقات، وولاء، وانتماء وقبل ذلك حب وإخلاص ووفاء . فحب الوطن الحقيقى يعتمد على جملة الجهود البشرية الفعالة من أجل حياة كريمة أفضل لك ولمن حولك .

وحب الوطن يكون عندما يتم تفعيل العمل الجماعى وإخلاص النية لخدمة المجتمع والنهوض بالبلد . وحب الوطن يقتضى العدل والمساواة ونصرة المظلوم والأخذ على يد الظالم . ولا يتعارض حب الإنسان لوطنه مع حبه لدينه وعقيدته وأمه ، فحب الوطن منه المشروع وهو الحب الذى يقوم على الولاء والانتماء ، وليس على العصبية والعنصرية والقوميات البغيضة ، ومنه الممنوع وهو الحب الذى يقوم على العنصرية والأناية والنظرة الضيقة وازدراء الآخرين ، والتحلل من الانتماء للوطن الأكبر وهو أمة الإسلام ، ولا ينسجم مع مبادئ الإسلام ولا مع مثله العليا .

ثم إن الوطنية ضرورة اجتماعية من ضرورات التقدم والنهوض فى شتى ميادين الحياة؛ ولهذا دعا الإسلام إلى غرسها وتعميقها بين أبناء المجتمع، حتى تستمر الحياة الطيبة، وجعل أكثر الناس أجراً وأعظمهم منزلة عند الله تعالى من حقق درجة كبيرة من معانى الوطنية، بحيث تصبح الوطنية صفة حقيقية له قولاً وعملاً لصالح المجتمع والجماعة، فتصبح المصلحة العامة لديه أهم من مصلحته

الخاصة، ويكون انتماؤه لوطنه وأسرته، وجماعته، وأمته، ودولته أرضاً، وشعباً، وحاكماً، وملكاً، ورئيساً، فالمسلم وثيق الصلة بإخوانه ومجتمعه، وأرضه، ودولته، يتعاون، ويتراحم، ويعمل، ويكد من أجلهم لتحقيق مصلحته ومصالحهم معاً، بدءاً واحدة، ويد الله مع الجماعة، ومن شدَّ شدَّ في النار (١)، يحب الخير والنفع لمجتمعه، وأمته، ويدافع عن مجتمعه أرضاً وشعباً، ويخشى الله فيهم فيكره كل ما يؤذيهم، أو يعكر صفو الحياة في المجتمع الإسلامي، ولهذا كله فإن العمل بأحكام الإسلام فيه سعادة الأمة في كل زمان ومكان، لاسيما في الوقت الحالي الذي قل فيه الوازع الديني لدى بعض الناس، وضاعت مفاهيم الإيثار والتعاون، والوطنية؛ فقل الإخاء، والانتماء، والتناصر، واتهم المسلمون بالإرهاب، والعنف، والغلو، ولو أنهم فهموا ما يريد من ربه، وحققوا تلك المعاني الإسلامية لسعدوا وفازوا.

ولما كان للوطنية أثرها في ديمومة الحياة الطيبة في المجتمع، وما يترتب عليها من حقوق والتزامات، ونظراً لغياب هذا المعنى عند كثير من الناس أردت أن أتناول هذا الموضوع ببحث عنوانه: ((الوطنية: حقوق والتزامات في ضوء الشريعة الإسلامية-))
وتقتضى دراسة هذا الموضوع تقسيمه إلى ثلاثة مباحث أساسية وخاتمة:

المبحث الأول: مفهوم الوطنية

المبحث الثاني: الوطنية من المنظور الشرعي

المبحث الثالث: حقوق والتزامات تترتب على الوطنية

الخاتمة وتشمل أهم النتائج والتوصيات

المبحث الأول: مفهوم الوطنية

أولاً: المعنى اللغوي للوطنية: الوَطْنُ: المَنْزِلُ تقيم به وهو موطنُ الإنسان ومحلّه. والوَطَنُ: مُحَرَكَةٌ وَيُسَكَّنُ: مَنْزِلُ الإقامَةِ وَمَرْبَطُ البَقَرِ والغَنَمِ، والجمع: أوطانٌ. ووَطَنَ به يَطنُ وأوطَنَ: أقامَ. وأوطَنَهُ ووَطَنَهُ واستوطَنَهُ: اتَّخَذَهُ وَطَنًا. ومواطنٌ مَكَّةَ: مَواقِفُها ومن الحَرْبِ: وجمعه مَواطنن، مشاهِدُها. وفي التنزيل العزيز:

لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ
شِمَاءُ وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مَدْيَنَ (٢)

وَتَوَطَّيْتُ النَّفْسَ: تَمَهَّيْتُهَا. وَتَوَطَّنَهَا: تَمَهَّيْتُهَا. وَالْمِيطَانُ بِالْكَسْرِ: الْعَايَةُ وَمَوْضِعٌ يُوطَّنُ لِنُرْسُلَ مِنْهُ الْخَيْلُ فِي السِّبَاقِ. وَوِطَّنَهُ عَلَى الْأَمْرِ: وَافَّقَهُ. (٣)

فالوطن هو البلد الذي ولد المرء فيه أو البلد الذي ينسب المرء إليه من حيث جنسيته أى تابعيته. وهو المنزل أو البيت الذي نقيم فيه. وهو الأرض التي ينشأ عليها الإنسان ويتخذها مقرأله. (٤) فالوطنية: نسبة إلى الوطن، وهى تعنى الانتساب إلى المكان الذى يستوطنه الإنسان.

ثانياً: المعنى الاصطلاحي للوطنية: تعددت تعريفات الوطنية على النحو التالى:

أ - تعرف الموسوعة العربية العالمية الوطنية بأنها: تعبير قويم يعنى حب الفرد وإخلاصه لوطنه الذى يشمل الانتماء إلى الأرض والناس والعادات والتقاليد، والفخر بالتاريخ، والتفانى فى خدمة الوطن. (٥)

ب - وعرفها البعض بأنها: تعنى التعبير الصادق عن الانتماء للوطن بالقول والعمل، والإسهام الفعال فى الدفاع عن الوطن ضد أية تحديات خارجية، والإسهام فى تقدمه ورفعته وإعلاء شأنه بين الأوطان.

وعليه فإن مقياس الوطنية هو: مقدار الرصيد الوطنى الذى يُسجله كل مواطن من أجل الوطن. (٦) بمعنى: أن الفرد لا يكتسب الوطنية إلا بالعمل لصالح الوطن والجماعة معاً.

ج - وقيل إنها الصلة أو الرابطة القانونية بين الفرد والدولة التى يقيم فيها بشكل ثابت وتحدد هذه

العلاقة عادة حقوق الفرد فى الدولة وواجباته تجاهها. (٧) ويلاحظ أن هذا التعريف ركز على الناحية القانونية وأغفل الحديث عن الناحية السياسية. وتعنى: الانتماء إلى بلد ما وإلى شعب يقطن هذا

البلد. (٨)

فهذه التعريفات وإن اختلفت ألفاظها فإنها متحدة المعنى، وتشير إلى: أن الوطنية شعور بالانتماء بالقول والعمل للجماعة، والوطن، فالوطنى هو الذى يقدم المصالح العامة على مصالحه الفردية، أو يراعها معاً، يعنى الإحساس بهموم الآخرين، والعمل على تحقيق مصالح الناس، والانشغال بهمومهم، وحل قضاياهم، والدفاع عنهم ضد أى عدوان خارجى.

المبحث الثانى: الوطنية من المنظور الشرعى

ارتباط الإنسان بوطنه وبلده، مسألة متأصلة فى النفس، فهو مسقط الرأس، ومستقر الحياة، ومكان العبادة، ومحل المال والعرض، ومكان الشرف، على أرضيه يحيا، ويعبد ربه، ومن خيراته يعيش، ومن مائه يرتوى، وكرامته من كرامته، وعزته من عزته، به يعرف، وعنه يدافع، والوطن نعمة من

الله على الفرد والمجتمع، ومحبة الوطن طبيعة طبع الله النفوس عليها، ولا يخرج الإنسان من وطنه إلا إذا اضطرت له أمور للخروج منه، كما حصل لبنينا محمد صلى الله عليه وسلم عندما أخرجهم الذين كفروا من مكة، قال تعالى:

إِلَّا تَتَصَرَّوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا (٩)-

ولما كان الخروج من الوطن قاسياً على النفس، صعباً عليها، فقد كان من فضائل المهاجرين أنهم ضحوا بأوطانهم في سبيل الله، فللمهاجرين على الأنصار أفضلية ترك الوطن، مما يدل على أن ترك الوطن ليس بالأمر السهل على النفس، وقد مدحهم الله سبحانه على ذلك فقال تعالى:

لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ (١٠)

وقد اقترن حب الأرض في القرآن الكريم بحب النفس، قال تعالى:

وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا لَئِلاَّ قَلِيلٌ مِنْهُمْ (١١)

فجعل سبحانه الإخراج من الديار بإزاء القتل، وهو بمفهومه أن الإبقاء في الديار عديل

الحياة. واقترن حب الوطن في موضع آخر بالدين:

لَا يَتَّخِذُكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ (١٢)

كل هذا يدل على تأثير الأرض، وعلى أن طبيعة الإنسان التي طبعه الله عليها حب الوطن والديار، ولكن لهذا الحب حدود يجب ألا يتجاوزها؛ لأن فوق هذا الحب حب آخر أولى منه وأهم، وهو حب العقيدة والدين، فإذا ما تعارض حب الوطن مع الدين وجب حينئذ تقديم الأعلى وهو الدين.

وقد ورد في السنة النبوية ما يفيد مدى ارتباط الإنسان بوطنه وذلك عند خروج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة مهاجراً إلى المدينة المنورة حيث بين النبي صلى الله عليه وسلم مدى حبه لمكة مهبط رأسه، ووطنه الأصلي، والتي فيها نشأ، وذلك فيما رواه عبدالله بن عباس رضى الله تعالى عنهما، قال: لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة، قال: "أما والله لأخرج منك وإنى لأعلم أنك أحب بلاد الله إليّ وأكرمها على الله، ولولا أن أهلك أخرجوني ما خرجت" (١٣)

فالنبي صلى الله عليه وسلم أظهر حزنه الشديد على فراق مكة، وطنه الأول، وخير الأوطان وأحبها إلى الله تعالى وإلى نفسه صلى الله عليه وسلم، وإن كان الله تعالى قد أعطاه المدينة المنورة وجعلها حرماً ودعا لها النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة مثل ما بمكة أو أكثر. فقال صلى الله عليه وسلم: "اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ما جعلت بمكة من البركة" (١٤)، وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم أن يحب الله له المدينة كى يستطيع العيش فيها، فيما رواه مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم حَبِّبْ إلينا المدينة كما حَبِبت مكة، أو أشد وصححها، وبارك لنا فى صاعها ومدها، وحول حماها إلى الجحفة" (١٥) فقد بين مدى حبه للوطن الأول الذى ولد فيه، ومدى حبه للوطن الثانى الذى هاجر إليه، وكَوْن فيه دولته ودفن فيه. (١٦)

والمعنى فى هجرة الأنبياء من أوطانهم التى ولدوا بها إلى غيرها هى: تحقيق طاعة الله تعالى فى أوطان صالحة يعنى أن الوطن الصحيح للمسلم ما يحقق فيه طاعة الله تعالى، فهؤلاء الأنبياء هجروا أوطان الشرك إلى أوطان الإيمان، وتركوا المشركين ليعيشوا مع المؤمنين، وفيها تعليم للمؤمنين أن الوطن الصالح للمؤمن ما يستطيع أن يحقق فيه عبادة الله تعالى.

وإذا كان الانتماء الأول والأكبر والأساسى، بالنسبة للمسلم، هو إلى الإسلام وأمته، وإلى دار

الإسلام وحضارته:

قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ بِاقتَرَفْتُمُوهَا
وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ
فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (١٧)

فإن تختيار المسلم بين الانتماء للإسلام وبين هذه الدوائر الأخرى للانتماء لا يكون إلا فى حالات قيام التعارض أو التناقض والتضاد بين الانتماء إلى الإسلام _ كاتتماء جامع وأول _ وبين الانتماءات الأخرى _ كدوائر فرعية _ أما إذا اتسقت دوائر الانتماء فى فكرية الإنسان، وتكاملت فى ممارساته الحياتية فلن يكون هناك تناقض فى الفكر والعمل الإسلاميين بين كل دوائر الانتماء الفطرى للإنسان. بل إن الأمر فى علاقة الانتماء الإسلامى الوطنى لیتعدى حدود نفى التناقض إلى دائرة الامتزاج والارتباط.

يختلف مفهوم الوطنية من حيث الأفكار والتوجهات والمذاهب، فالوطنية عند بعضهم

تقدّيس للوطن، بحيث يصير الحب فيه والبغض من أجله، حتى يطغى ذلك على الدين ويقدم عليه، فتحل الرابطة الوطنية محل الرابطة الدينية، ومنهم من ينطلق في مفهومه للوطنية من كونها فكراً ومنهجاً يصادم الشريعة ويعارضها، وفي مقابل هذا وجد من الناس من تجاهل حقوق وطنه عليه وتساهل في التزامها والوفاء بها، بل بلغ الحال ببعضهم إلى النفور من مجرد سماع هذه الكلمة، فضلاً عن معرفة حقوقها وواجباتها.

فالوطنية في الإسلام: محبة الفرد لوطنه وبلده وقيامه بحقوق وطنه المشروعة في الإسلام ووفائه بها، وتقوية الرابطة بين أبناء الوطن الواحد وإرشادهم إلى طريق استخدام هذه التقوية في مصالحهم، التي يراها الإسلام فريضة لازمة، قال الله تعالى: **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ** (١٨)، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "وكونوا عباد الله إخواناً" (١٩)

والوطنية التي يرفضها الإسلام، هي وطنية الحزبية التي يراد بها تقسيم الأمة إلى طوائف متناحرة، تتباغض وتتضاغن، وتتراشق بالسباب وترامى بالتهم، ويكيد بعضها لبعض، فلا تنصر مظلوماً ولا تغيب ملهوفاً ولا تعين مكروباً، ما دام أنه ليس في حدود وطنها، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: "ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضواً تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى" (٢٠)

فأساس وطنية المسلمين هي العقيدة الإسلامية، والإسلام قد جعل الشعور الوطني بالعقيدة لا بالعصبيّة الجنسية، وقد حدد هدفه العمل للخير من أجل البشر، فالاعتبار للعقيدة أولاً، بينما هي عند غيرهم ترتبط بالحدود الجغرافية. ولذلك فحدود الوطن -التي تلزم التضحية في سبيل حريته وخيره -لا تقتصر على حدود قطعة الأرض التي يولد عليها المرء، بل إن الوطن يشمل القطر الخاص أولاً، ثم يمتد إلى الأقطار الإسلامية الأخرى، ومن ثم يوفق الإسلام بين شعور الوطنية الخاصة وشعور الوطنية العامة. لأن الإسلام قد فرضها فريضة لازمة لا مناص فيها: أن يعمل كل إنسان الخير لبلده، وأن يتفانى في خدمته، وأن يقدم أكثر ما يستطيع من الخير للأمة التي يعيش فيها، وأن يقدم في ذلك الأقرب فالأقرب، رحماً وجواراً، حتى إنه لم يُجز أن تُنقل الزكوات أبعد من مسافة القصر -إلا لضرورة -إشارةً للأقربين بالمعروف، فكل مسلم عليه أن يسد الثغرة التي هو عليها، وأن يخدم الوطن الذي نشأ فيه، ومن هنا كان المسلم أعمق الناس وطنية، وأعظمهم نفعاً لمواطنيه؛ لأن ذلك مفروض

عليه من رب العالمين، وأشد الناس حرصاً على خير وطنه، وتفانياً في خدمة قومه، وهو ينتمى لهذه البلاد العزيزة المباركة، بلاد العزة والمجد والتقدم والرفق. (٢١)

المبحث الثالث : حقوق والتزامات تترتب على الوطنية

أوجب الإسلام على المسلمين مجموعة من الحقوق والواجبات المتبادلة فيما بينهم من أجل استقرار الحياة الأمانة، وحذر من الإخلال بها، وتوعد على ذلك بعقوبات دينوية، أو أخروية، وإذا كانت هذه الأمور لم تأخذ اسم (الوطنية) فلأنه ليس مستندها الوطن، ولكنها مستمدة من الإسلام، فإسلام الشخص مؤهل له للتمتع بحقوق الوطنية، وهذا يعني شرعية الوطنية، فالوطنية في الإسلام تركز إلى قيم إسلامية تحدد الحقوق والواجبات المتبادلة بين الذين يعيشون في وطن واحد، ومن هذه الحقوق والتزامات المتبادلة بين مواطني المجتمع في الوطن الإسلامي ما يلي :

المطلب الأول : حقوق تترتب على الوطنية ومن أهمها:

١- حق الكرامة الإنسانية: كرم الله تعالى الإنسان حيث قال في كتابه العزيز ؟ *وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَخَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً* (٢٢) وقد حث الإسلام على احترام الناس وعدم إهانتهم بأى صورة كانت دون التفرقة بين أسود وأبيض أو مسلم أو كافر. فالكرامة من حق كل شخص كان غنياً أو فقيراً، وقد كرم الإسلام الإنسان حياً وميتاً، حيث أمر الإسلام بدفن الموتى إكراماً للإنسان (فلم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يمر بجيفة إلا ويأمر بدفنها) (٢٣)(٢٤)

٢- حق الجنسية: لكل فرد الحق في الحصول على جنسية دولته منذ لحظة ولادته، ويتبع هذا حق الإيواء والمسكن في الإقليم، حيث أنه من حق أي دولة عدم قبول شخص لا يحمل جنسيتها داخل حدود إقليمها إلا في حدود القانون والمعاهدات الدولية. (٢٥)

٣- المساواة بين المواطنين: يعتبر مبدأ المساواة من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها الفكر الديمقراطي، لأنه يقرر المساواة بين المواطنين في الحقوق والحريات، فلا تمييز بينهم بسبب الجنس أو اللون أو اللغة. وقد أقر الإسلام مبدأ المساواة، فلم يقر أى امتياز لأية طبقة من الناس، بل جعل المسلمين جميعاً متساوين في نظر الشريعة، ولم يجعل الأنساب أو الأجناس أو اللغات سبباً من أسباب التفرقة بين المسلمين. قال تعالى: *يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ*

لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى." (٢٦)

والمراد بالمساواة في نظر القانون هي المساواة القانونية، لا المساواة الفعلية، والمساواة القانونية هي أن يخضع الجميع لحماية القانون، وأن تكون التكاليف التي يفرضها القانون على الناس متساوية، (٢٧) ويمكن تقسيم المساواة القانونية إلى قسمين، أحدهما: المساواة في المنافع الاجتماعية وتشتمل هذه المساواة على أنواع من الحقوق هي:

أ- المساواة أمام القانون

ب- المساواة أمام القضاء

ج- المساواة في التولى على الوظائف العامة

د- والمساواة في توزيع العطايا

والثاني: المساواة في التكاليف المادية (٢٨)

٤- الولاء: الذي يكون بين المؤمنين بسبب الإيمان، والذي به يتشكل المجتمع المتماسك القويم، ويظهر ذلك من قوله تعالى:

وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٩)

وذكر ابن كثير معنى (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) أي: يتناصرون ويتعاضدون. (٣٠) وحذر المولى جل وعلا المؤمنين من ترك الولاء وجعل ترك الولاء سبباً في الفتنة وفساد حال الأمة:

وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ (٣١)

قال الطبري في معنى الآية: إلا تفعلوا ما أمرتكم به من التعاون والنصرة على الدين، تكن فتنة

في الأرض. (٣٢)

٥- روح الألفة والتواد والتراحم التي تجمع بين أبناء المجتمع المسلم، وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في قوله: "ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضواً تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى" (٣٣) يدل هذا الحديث على تعظيم حقوق المسلمين

بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاقد فى غير إثم ولا مكروه .

٦- حرية الدين والاعتقاد :يراد بحرية العقيدة إعطاء الفرد الحرية الكاملة فى عقيدته بحيث لا يجبر على اعتناق عقيدة مخالفة لما يريد، ولقد احترم الإسلام حرية الإنسان فى اختيار عقيدته، وكفل هذه الحرية له ولم يكره أحداً على الدخول فيه حيث قال تعالى ؟ :لَا إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ ؟ (٣٤)

وهذا الحق يكفل لكل فرد الحق فى ممارسة شعائره الدينية(٣٥) وهذا حق لكل المواطنين الذين يسكنون الدولة .ولقد سمح الإسلام لأهل الذمة الذين يعيشون فى الدولة الإسلامية أن يقوموا بشعائهم الدينية، ولم يسمح الرسول صلى الله عليه وسلم أقواده بالتعرض للأديرة ورجال الدين، وكان الخلفاء الراشدون يوصون قوادهم بعدم إكراه أهل الذمة على ترك دينهم أو منعهم من ممارسة شعائهم الدينية أو هدم أديرتهم وأما كنى العبادة لديهم .ولا يمانع الإسلام لغير المسلمين القيام بتشكيل محاكمهم الخاصة التى يحتكمون إليها فيما يتعلق بأحوالهم الشخصية، ومن أمثلة ذلك العهود التى كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنها ولنجران وحاشيتها ذمة الله وذمة رسوله على دمائهم، وأموالهم، وملتهم، وبغيتهم، ورهبانيتهم، وأساقفتهم، وشاهدتهم، وغائبهم، وكل ماتحت أيديهم من قليل أو كثير، وعلى أن لا يغيروا سقفاً من سقيفاه ولا راهباً من رهبانيتها... (٣٦)

٧- حرية الرأى و التفكير :ويضمن هذا الحق لكل فرد فى الدولة إبداء رأيه فيما يخص شؤون الدولة دون التعرض له بأى ضغط أو اعتداء ، وهذا يعكس التطور والمظهر الحضارى للدولة(٣٧)، وقد نص الإعلان العالمى لحقوق الإنسان فى المادة(19)) عليأنه لكل شخص الحق فى الرأى والتعبير ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أى تدخل... (٣٨) ولقد كفل الإسلام حرية الرأى وحرية الفكر، وشجع القرآن الكريم الناس على إعمال العقل الذى خلقه الله للإنسان ليستعمله على الوجه الصحيح، وليقوم صاحبه إلى الحق والصواب .وإذا كان الإسلام قد كفل حرية التفكير فإنه قد شجع حرية التعبير، وأعطى الإنسان الحق فى التعبير عن رأيه بحرية كاملة وتامة .وكثيراً ما كان المسلمون ينتقدون الحكام، ويوجهون إليهم اللوم، ويراقبونهم فى تصرفاتهم وأعمالهم، لأنهم نواب و وكلاء، عن الأمة، فلا يجوز لهم أن يستأثروا لأنفسهم بحق من حقوق الأمة كما لايجوز لهم أن يخرجوا عن الحدود المسموح لهم بها .وتعتبر الحرية الفكرية من أهم الحريات التى يحتاج إليها الإنسان فى حياته، وإذا كانت الحرية الشخصية تمثل الجانب المادى فإن الحرية الفكرية تمثل الجانب المعنوى.

ومن الطبيعي أن هذه الحرية وكل حرية لا يمكن أن تكون مطلقة كل الإطلاق وإلا أذت إلى الفوضى والضياع، وإنما هي محكومة بقيود محدودة تعطى للفكر حرية الانطلاق في الحدود التي تحقق فيه تلك الحرية أهدافها بحيث تكون الحرية وسيلة للانطلاق البناء لا وسيلة للعبث والفوضى والضياع. (٣٩)

- ٨- الحريات الشخصية: وتشمل حرية السكن والعمل، والتنقل داخل البلد وخارجه، والحرية في تغيير مكان السكن، وعدم جواز الاعتداء عليه أو التعرض له، وحق الحرية والرعاية الصحية. (٤٠)
 - ٩- امتلاك المواطن حقوقاً تتكفل بها الدولة. هذه الحقوق كفلها النبي صلى الله عليه وسلم للمواطنين في قوله: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الإمام راع ومسؤول عن رعيته." (٤١)
- وقد وضع أبو بكر الصديق رضي الله عنه في خطبته الشهيرة بعد البيعة هذه الحقوق في قوله: أيها الناس قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوى حتى أخذ له حقه، والقوى عندي ضعيف حتى أخذ منه الحق إن شاء الله تعالى، لا يدع أحد منكم الجهاد، فإنه لا يدعه قوم إلا ضربهم الله بالذل، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم، قوموا إلى صلاتكم رحمكم الله. (٤٢)

وقال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من ولي شيئاً من أمور المسلمين ينبغي أن يطلع على أمورهم، فإنه عنها مسؤول أمام الله، ومتى غفل عنها خسر الدنيا والآخرة. (٤٣)

وهذا يعني أن حقوق المواطنين على الإمام تتمثل فيما يلي:

- أ- الحكم بشرع الله تعالى فقد قال علي رضي الله عنه: حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله وأن يؤدي الأمانة وإذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعوا، وأن يطيعوا، وأن يجيبوا إذا دعوا (٤٤)
- ب- الحفاظ على حقوق المواطنين الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها.
- ج- صدق الإمام مع رعيته، وعدم غشهم لقوله صلى الله عليه وسلم: "من غشنا فليس منا" (٤٥)، وقوله صلى الله عليه وسلم: "ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة" (٤٦)

د- التخفيف على المواطنين، والرفق بهم، وعدم المشقة عليهم، أو استغلالهم لقوله صلى الله عليه

وسلم": اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم، فأشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق به. "(٤٧)

هـ - تحقيق القيم الإسلامية كالعدل، والأمانة، والمساواة بين جميع أفراد المجتمع؛ لقوله تعالى:

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ
إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (٣٨)

قال الإمام أبو جعفر الطبري في معنى الآية: هو خطاب من الله إلى ولاية أمور المسلمين بأداء الأمانة إلى من ولوا أمره في فيثهم، وحقوقهم، وما ائتمنوا عليه من أمورهم بالعدل بينهم في القضية، والقسم بينهم بالسوية. (٤٩)

و- عدم استغلال المناصب لغرض شخصي. ويدل على ذلك ما روى عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال: استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من بني أسد يقال له ابن اللتبية على صدقة، فلما قدم قال: هذا لكم، وهذا أهدي لي. فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: "ما بال العامل نبعثه فيأتي فيقول: هذا لك وهذا لي، فهلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى أم لا؟ والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة، إن كان بغيره له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر." ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي إبطيه (الأهل بلغت). (ثلاثاً). (٥٠)

ز - النصح والإرشاد للمواطنين لقوله صلى الله عليه وسلم: "ما من عبد يسترعيه الله رعية فلم يحطها بنصحه إلا لم يجد رائحة الجنة" (٥١)، وعن جرير قال: بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم. (٥٢) ومن صور النصح فيما بين المسلمين: إرشادهم لمصالحهم في دنياهم وأخراهم، وكف الأذى عنهم، وستر عوراتهم، ودفع ذلالتهم، وإبعاد المضار عنهم، وجلب المنافع لهم.

ح - تحقيق مبدأ الشورى وذلك لقوله تعالى في وصف المؤمنين:

وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٥٣)

قال ابن كثير في معناها: أي لا يبرمون أمراً حتى يتشاوروا فيه ليتساعدوا بآرائهم في مثل

الحروب وما جرى مجراها. (٥٤)

ومن أهم هذه الحقوق التي يمتلكها المواطن وتتكفل بها الدولة :

أ. حق التملك والكسب: لكل إنسان حق العمل وكسب المال بالطرق المشروعة وحث الإسلام على العمل والملك وممارسة الحياة الاقتصادية بشرط التقيد بأحكام الإسلام في المعاملات. (٥٥) ويعتبر حفظ المال من أحد مقاصد الشريعة الإسلامية وقد حرم الإسلام الاعتداء على أموال الآخرين وأملاكهم سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين، (٥٦) فمن حق جميع المواطنين ممارسة الأنشطة التجارية المختلفة من بيع، وشراء، وإجارة وغيرها، بشرط التزام أحكام الإسلام بالابتعاد عن الربا، والغش، والاحتكار، وكل ما حرمه الإسلام في المعاملات.

ب. حق العدالة: يعتبر مبدأ العدل من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها الحكم الصالح، وإقامة العدل هدف أساسى من الأهداف التي تحرص عليها الدولة الإسلامية. قال تعالى: **إِنَّ اللَّهَ يُأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ**؟ (٥٧) وقد أوجب الإسلام الحكم بين الناس بالعدل دون تمييز شخص على غيره بناء على العرق أو الجنس أو الدين. فالمسلم وغير المسلم من مواطنى الدولة الإسلامية سواسية أمام القانون لأن العدل أساس الملك (٦٨) حيث قال تعالى:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا
تَعَدَّلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (٥٩)

وقد دعا الرسول صلى الله عليه وسلم إلى تحقيق العدل بين الناس فقال: ألا من ظلم معاهداً

أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة. (٦٠)

ج. حق الضمان الاجتماعى: مثل التأمينات الاجتماعية وتهدف لضمان توفير احتياجات الفرد الاجتماعية فى المجالات المختلفة كالتعليم والصحة وغيره. () وقد ضمن الإسلام هذا الحق لجميع المواطنين فى الدولة الإسلامية فكان الإمام يعطى الفقراء من بيت مال المسلمين وكان لا يفرق بينهم وبين المسلمين فى هذا العطاء. (٦٢)

د. حق التعلم والتعليم: أعطى الإسلام جميع المواطنين الحق فى تعلم شؤون دينهم وحياتهم دون تدخل من أحد، ولا يجوز منعهم من ذلك لأنها من حقوقهم ()، وأنه بفضل العلم والتعليم يمكن المساهمة فى تنمية وتطور المجتمع. (٦٤)

هـ. الحقوق السياسية: وتشمل حق المشاركة فى الانتخابات والتمثيل النيابى وإبداء الرأى.

يكون للفرد حق إبداء رأيه ومشورته للحاكم المسلم ونصحه بما يحقق مصلحة المسلمين

العامة، أما حق تولي المناصب السياسية مثل إمارة المؤمنين، وخلافتهم، فيشترط فيها الإسلام، وكذلك القضاة لا يكونون إلا من المسلمين، ويمكن الاستفادة من خبرات ومؤهلات غير المسلمين فيما لا ضرر فيه على الأمة الإسلامية. (٦٥) ولا مانع أن يكون لغير المسلمين قضاؤهم الخاص بهم في مدنهم وقراهم.

المطلب الثاني : واجبات والتزامات تترتب على الوطنية

على المواطن واجبات تجاه الدولة والمجتمع وهي حقوق الدولة على المواطنين ومن هذه الالتزامات المترتبة على الوطنية ما يلي :

١- البيعة :وهي تمثل تعاهداً بين المواطنين وحاكمهم على أن يحكم فيهم بالشريعة الإسلامية، وأن يقيم العدل والحق على أن يكونوا أوفياء للنظام مغلبين المصلحة العامة التي تتبناها الدولة، على المصالح الفردية الذاتية. قال ابن خلدون :اعلم أن البيعة هي العهد على الطاعة، كأن المبايع يعاهد أميره على أنه يسلم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين، لا ينازعه في شيء من ذلك ويطيعه فيما يكلفه به من الأمر على المنشط والمكروه. (٦٦) وقد عظم الله شأن البيعة وحذر المسلمين من مخالفتها ونقض العهد الذي أعطاه الإنسان بها، قال تعالى يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم : **إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَتْ فَإِنَّمَا يَنْكُتْ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَةٌ بِهِ أَجْرًا عَظِيمًا؟** (٦٧)

٢- السمع والطاعة لولاة الأمر لقوله تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (٦٨)

ووردت عن الرسول صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة تبين وجوب الطاعة للحاكم مهما يكن ذلك الحاكم إلا أن يخالف النصوص الشرعية الأساسية التي لا مجال لمخالفتها، أو أن يأمر بما هو محرم، فإذا لم يفعل ذلك فأوامره مطاعة لاتجوز مخالفتها، وعلى المسلمين أن ينتصروا له ويؤازروه في جميع مواقفهم التي يحتاج فيها لمؤازرة ومعونة. قال النبي صلى الله عليه وسلم "السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع عليه ولا

طاعة" (٦٩)

٣- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لقوله تعالى:

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ (٧٠)

٤- المشاركة في إصلاح المجتمع بالطرق التي يقرها الدين، فإن حب الوطن حقاً يتمثل في حب الخير للأمة والسعي فيما يصلحها وإبعاد شبح أى خلاف ونزاع يراد به تفريق كلمتها، وذلك لقوله تعالى:

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٧١)

وقال تعالى:

فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٧٢)

ويؤيد ذلك ما روى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المسلمون متكافؤ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم ويجير عليهم أقصاهم وهم يد على من سواهم". (٧٣) فتتجلى المواطنة الصادقة في رعاية الحقوق واجتناب الظلم، وبالأخص أداء الحقوق واحترام حق الغير، والسعي الجاد من كل مواطن مسؤول أو غير مسؤول لتأمين الآخرين على أموالهم وأنفسهم، ولا خير في وطنية تقُدس الأرض والتراب وتهين الإنسان، فالوطن حقاً هو الإنسان الذى كرمه الله بالإنسانية وشرفه بالملة المحمدية .

٥- الدفاع عن الوطن ضد أعدائه، والاستشهاد فى سبيل الله ذوداً عنه، ودفعاً لأهل الشر عن احتلاله، فحب الوطن عند أهل الإسلام يختلف عن حب الوطن عن غيرهم، فأهل الإسلام يحبون أوطانهم لأنها أماكن لإعلاء دين الله تعالى والقيام بالشرائع الواجبة والمستحبة، فهذه الأرض حتم فى الإسلام حفظها والذود عنها، ليس بالكلمة المسموعة أو العبارات المكتوبة فحسب، بل بالدم والمال إن احتاج الأمر، وذلك لقوله تعالى:

انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٧٤)

ولقوله صلى الله عليه وسلم "لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا" (٧٥)، ولما روى عن سعيد بن زيد رضى الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم،

يقول: من قُتِلَ دون ماله فهو شهيد، ومن قُتِلَ دون أهله فهو شهيد، ومن قُتِلَ دون دينه فهو شهيد، ومن قُتِلَ دون دمه فهو شهيد (٧٦)

٦- الولاء والإخلاص للوطن :دعا الإسلام إلى حب الوطن ، والالتزام إليه بالمساهمة في العمل على تطوره وتقدمه في مختلف ميادين الحياة، وحذر من خيانة الوطن ورتب عليه عقوبة شديدة فكل من يخون وطنه يعيش منبوذاً طوال حياته ولا يستحق الحصول على أدنى الحقوق (٧٧)، فقد قال تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ** (٧٨)

٧- دفع ماعلى المواطنين من الالتزامات المالية المترتبة على حق المواطنة والإسهام في الدعم الاقتصادى :على المواطن الالتزام بأداء ما عليه من التزامات مالية لخزينة الدولة لأنه بذلك يساهم في إنشاء المشاريع التى تعمل على تطور وطنه وتقدمه ويساهم فى توفير احتياجات المجتمع، فعليه أن يودى ما عليه ليحصل على حقوقه مقابل ذلك لأن هذه الأموال تستخدم لتوفير الحياة الكريمة للفرد، عن طريق توفير احتياجاته وإنشاء المؤسسات والمشاريع التى يحتاجها المجتمع.

٨- التزام القوانين (٧٩): لأن ذلك يودى إلى انتشار الأمن والطمأنينة فى المجتمع ويقضى على الفساد وظواهر التخريب والدمار، وعلى المواطن الالتزام بطاعة الله سبحانه وتعالى التى تدفعه إلى طاعة الحاكم وولى الأمر والتزام القوانين، والالتزام بأحكامه وتحقيق التكافل الاجتماعى ومحاربة كل ما فيه ضرر على المجتمع. (٨٠)

هذه بعض الحقوق والالتزامات التى شرعها الإسلام وجعلها مرتبطة بالمواطنين فى أى زمان ومكان على سبيل الإيجاز، وهى تشير إلى مدى اهتمام الإسلام بالوطنية وحقوق المواطنين فى كل وطن أفراداً وحكومات، وإنهم جميعاً فى أى زمان وأى مكان مثلهم فى توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد، تتكافؤ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم، مادام ذلك فى تحقيق مصالحهم دنيا وديناً فسبحان من شرع للبشرية ما يصلحها ويربيها دنيا وديناً.

أولاً: النتائج:

- ١- حب الوطن غريزة متأصلة في النفوس، تجعل الإنسان يستريح إلى البقاء فيه، ويحنّ إليه إذا غاب عنه، ويدافع عنه إذا هوجم، ويغضب له إذا انتقص.
- ٢- الوطنية شعور بالانتماء بالقول والعمل للجماعة والوطن، فالوطني هو الذي يقدم المصالح العامة على مصالحه الفردية، أو يراعها معاً.
- ٣- إن الوطنية ضرورة اجتماعية دعت إليها المبادئ الإسلامية في القرآن الكريم والسنة النبوية.
- ٤- إن الإسلام أوجد انسجاماً بين الدين والوطنية؛ بحيث تكون الوطنية متشربة للإسلام، ويكون الوطن داراً له.
- ٥- من الوطنية حب الوطن والعمل الجماعي، وعدم استغلال الناس، أو المشقة عليهم، وأن يحب الإنسان لغيره ما يحبه لنفسه، وأن يعمل المجتمع بروح الجماعة، وكلها معاني إسلامية أصيلة.
- ٦- للوطن حقوق كثيرة على أهله يجب عليهم التزامها والوفاء بها، كالانتماء إليه والفخر به والتكاتف بين أفرادها، والعمل من أجل رفعتها وعلو قدره، والمحافظة على مرفقه وموارده، والدفاع عنه والنصح لأهله بما فيه صلاحهم وفلاحهم في الدنيا والآخرة.

ثانياً: التوصيات

- ١- يجب الاهتمام بنشر الوعي الوطني في المجتمعات الإسلامية عبر وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة.
- ٢- تطوير المناهج الدراسية في المدارس والجامعات لتفعيل دورها في نشر الوعي الوطني بين الطلاب؛ حتى يتعمق الوعي الوطني في المجتمع في كافة مراحلها.
- ٣- تحفيز المشاعر الوطنية بين أبناء المجتمع لتتحول إلى سلوكيات واقعية على أرض الواقع.
- ٤- غرس الانتماء إلى الوطن لدى المواطنين.
- ٥- احترام عادات وتقاليد الوطن وتقدير مؤسساته واحترام أنظمتها والمحافظة على ثرواته.

الهوامش

- (١) اقتباس من حديث ابن عمر رضى الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يجمع الله هذه الأمة على الضلالة أبداً وقال: يد الله مع الجماعة فاتبعوا السواد الأعظم فإنه من شذ شد في النار. الترمذى، محمد بن عيسى: السنن، كتاب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في لزوم الجماعة، الرياض: دار السلام موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة، ١٤٢١هـ، رقم ٢١٦٧، ص ١٨٦٩ و النيسابورى، أبو عبدالله الحاكم: المستدرک على الصحيحين، بيروت: دارالنشر / دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى تحقيق مصطفى عبد القادر عطاء، ١٩٩٠م، رقم ٣٩١ ج ١ ص ١٩٩
- (٢) التوبة: ٢٥
- (٣) ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب، بيروت: دار صادر، الطبعة الثانية، بدون سنة النشر، حرف النون، مادة وطن، ج ١٣ ص ٤٥١ - والزبيدى: تاج العروس من جواهر القاموس، بيروت: دار الفكر، ١٣٠٦هـ، باب النون، فضل الواو، ج ١ ص ٨١٩٤ - وفيروز آبادى، مجد الدين محمد بن يعقوب: القاموس المحيط، بيروت: المؤسسة العربية للطباعة والنشر، بدون سنة النشر، باب النون، فصل الواو، ج ١ ص ١٥٩٨
- (٤) ناصر، إبراهيم: التربية المدنية (المواطنة)، الطبعة الأولى، الأردن: عمان، ١٩٩٤م، ص ١٤٢
- (٥) الموسوعة العربية العالمية الوطنية: الرياض: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، ١٩٩٦م، ص ١١٠
- (٦) د. عبدالرحمن بن جميل: مفهوم الوطنية في ضوء الكتاب المبين والسنة النبوية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، بدون سنة النشر، ص ٦٥
- (٧) الصالح، نبيل: ما هي المواطنة؟ سلسلة مبادئ الديمقراطية (١)، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م، ص ٣
- (٨) مركز البحوث والدراسات الفلسطينية: الديمقراطية والمواطنة وحقوق الإنسان في فلسطين، الطبعة الثانية، ١٩٩٤م، ص ١٨
- (٩) التوبة: ٤٠
- (١٠) الحشر: ٨
- (١١) النساء: ٦٦

- (١٢) المتحنة: ٨
- (١٣) الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، بيروت: دار الفكر، ١٤١٢هـ، كتاب الحج، باب ما جاء في مكة وفضلها، رقم ٥٦٩١، ج ٣ ص ٦١٥
- (١٤) البخاري، محمد بن إسماعيل: الجامع الصحيح المختصر، بيروت: دار ابن كثير، الطبعة الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، أبواب فضائل المدينة، باب المدينة تنفى العيب، رقم ١٧٨٦، ج ٢ ص ٦٦٦ - ومسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، بيروت: دار إحياء التراث العربي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. بدون سنة النشر، رقم ١٣٦٩ ج ٢ ص ١٠٠٢
- (١٥) مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، رقم ١٣٧٦، ج ٢ ص ١٠٠٣
- (١٦) وهناك أحاديث موضوعة في هذا المعنى يجب التنبيه عليها مثل: حب الوطن من الإيمان، وأن حب الوطن قتال. راجع: إسماعيل بن محمد العجلوني: كشف الخفاء، ج ٢ ص ٨٨، وقد ذكر الصاغاني حديث حب الوطن من الإيمان في الموضوعات (رقم ٨١) وقال السخاوي: لم أقف عليه المقاصد الحسنة (رقم ٣٨٦)، وقال صاحب تذكرة الموضوعات ص ١١ لم أقف عليه ومعناه صحيح
- (١٧) التوبة: ٢٤
- (١٨) الحجرات: ١٠
- (١٩) البخاري، محمد بن إسماعيل: الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب ما ينهى من التحاسد والتدابير، رقم ٦٠٦٤، ج ١٠ ص ٤٠١
- (٢٠) البخاري، محمد بن إسماعيل: الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، رقم ٦٠١١، ج ١٠ ص ٣٦٧
- (٢١) د. بدر بن ناصر البدر: مفهوم الوطنية في الإسلام <http://www.ratteb.com/almenhaj.net>
- (٢٢) الإسراء: ٧٠
- (٢٣) سنن الدار قطنی، كتاب السير، ج ٤، ص ١١٦، حديث ٤١
- (٢٤) الزحيلي، وهبة: آثار الحرب - دراسة فقهية مقارنة - الطبعة الرابعة، دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٩م، ص ٧٤٨
- (٢٥) نبيه، نسرين عبدالحميد: مبدأ المواطنة بين الجدل والتطبيق، الطبعة الأولى، الأردن: عمان، ٢٠٠٨م، ص ٩٢

- (٢٦) ابن حنبل، أحمد، المسند، مصر: مؤسسة قرطبة، مسند باقى الأنصار، (حديث رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم)، بدون سنة النشر، رقم ٢٣٥٣٦، ج ٥ ص ٤١١-والهينى: مجمع الزوائد، كتاب الحج، باب الخطب فى الحج، رقم ٥٦٢٢٢، ج ٣ ص ٥٨٦
- (٢٧) ثروت بلوى، الدكتور: النظم السياسية، مصر: دار النهضة العربية، بدون سنة النشر، ص 387
- (٢٨) محمد فاروق الههان، الدكتور: نظام الحكم فى الإسلام، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م، ص ١٨٦-١٩٦
- (٢٩) التوبة: ٧١
- (٣٠) ابن كثير، إسماعيل بن عمر: تفسير القرآن العظيم، دار صبية للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، تحقيق: سامى بن محمد سلامة، ١٩٩٩م، ج ٢ ص ٤٨٦
- (٣١) الأنفال: ٧٣
- (٣٢) الطبرى، محمد بن جرير: جامع البيان فى تأويل القرآن، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ٢٠٠٠م، ج ٦ ص ٢٩٧
- (٣٣) البخارى، محمد بن إسماعيل: الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، رقم ٦٠١١، ج ١٠ ص ٣٦٧
- (٣٤) البقرة: ٢٥٦
- (٣٥) نبيه: مبدأ المواطنة بين الجدل والتطبيق، ص ١٠٠
- (٣٦) المبارك: نظام الإسلام- الحكم والدولة، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، ٢٠٠٥م، مج ١٣، ص ١١١، ١١٢
- (٣٧) نبيه، مبدأ المواطنة بين الجدل والتطبيق، ص ١٠٠، ٩٩
- (٣٨) رخاء طارق عزت: قانون حقوق الإنسان بين النظرية والتطبيق فى الفكر الوضعى والشريعة الإسلامية، القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٦م، ص ١١٦
- (٣٩) محمد فاروق النبهان، الدكتور: نظام الحكم فى الإسلام، ص ٢١١-٢١٦
- (٤٠) ابن طلال، الحسن: حول المواطنة فى الوطن العربى، عمان: منتدى الفكر العربى، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م، ص ٤٧، ٤٨- وانظر المبارك، نظام الإسلام- الحكم والدولة، ص ١١٥- وانظر نبيه: مبدأ المواطنة بين الجدل والتطبيق، ص ١٠٤
- (٤١) البخارى: الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، باب الجمعة فى القرى والمدن، رقم ٨٥٣، ج ١

- ص ٣٠٤-ومسلم: الصحيح، رقم ١٨٢٩، ج ٣ ص ١٤٥٩
- (٤٢) المتقى الهندي، على بن حسام الدين: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٩م، كتاب الخلافة مع الإمارة من قسم الأفعال، الباب الأول في خلافة الخلفاء. خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، رقم ١٤٠٦٤، ج ٥ ص ٨٣٥
- (٤٣) ابن كثير: البداية والنهاية، بيروت: مكتبة المعارف، بدون سنة النشر، ج ٧ ص ١٣٦
- (٤٤) الطبري: تفسير الطبري، ج ٤ ص ١٤٧
- (٤٥) مسلم: الصحيح، رقم ١٠١، ج ١ ص ٩٩
- (٤٦) مسلم: الصحيح، رقم ١٤٢، ج ٣ ص ١٤٥٩
- (٤٧) ابن حنبل، أحمد: المسند، (حديث السيدة عائشة رضي الله عنها)، رقم ٢٤٦٦٦، ج ٦ ص ٩٣
- (٤٨) النساء: ٥٨
- (٤٩) الطبري: تفسير الطبري، ج ٤ ص ١٤٧
- (٥٠) البخاري: الجامع الصحيح، كتاب الأحكام، باب هدايا العمال، رقم ٦٧٥٣، ج ٦ ص ٢٦٢٤-
- ومسلم: الصحيح، رقم ١٨٣٢، ج ٣ ص ١٤٦٣
- (٥١) البخاري: الجامع الصحيح، كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية فلم ينصح، رقم ٦٧٣١، ج ٦ ص ٢٦١٤
- (٥٢) البخاري: الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)، رقم ٥٧، ج ١ ص ٧٥، ومسلم الصحيح، رقم ٥٦، ج ١ ص ٧٥
- (٥٣) الشورى: ٣٨
- (٥٤) تفسير ابن كثير، ج ٤ ص ١٥٠
- (٥٥) المبارك: نظام الإسلام- الحكم والدولة، ص ١١٦
- (٥٦) الزحيلي: آثار الحرب، ص ٧٤٦
- (٥٧) النحل: ٩٠
- (٥٨) الزحيلي: آثار الحرب، ص ٧٥١
- (٥٩) المائدة: ٨
- (٦٠) أبو داود، سليمان بن الأشعث: سنن أبي داود، بيروت: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلّفوا بالتجارات، رقم الحديث

- ٣٠٥٢، ج٣، ص ١٧٠
- (٦١) نبيه :مبدأ المواطنة بين الجدل والتطبيق، ص ٩٩
- (٦٢) الزحيلي :آثار الحرب، ص ٧٥٩
- (٦٣) الزحيلي :آثار الحرب، ص ٧٥٩
- (٦٤) نبيه :مبدأ المواطنة بين الجدل والتطبيق، ص ٩٦
- (٦٥) المبارك :نظام الإسلام -الحكم والدولة، ص١٢٢،١٢٣
- (٦٦) ابن خلدون :المقدمة ، بيروت :دارالبيان العربي، بدون سنة النشر ، ص ٧١٩
- (٦٧) الفتح: ١٠
- (٦٨) النساء: ٥٩
- (٦٩) الترمذى، محمد بن عيسى :السنن، كتاب الجهاد، باب ماجاء لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق، رقم ١٧٠٧، ص ١٨٢٦
- (٧٠) آل عمران : ١١٠
- (٧١) الحجرات: ١٠
- (٧٢) الأنفال: ١
- (٧٣) أبو داود :السنن ، كتاب الجهاد، باب في السرية ترد على أهل العسكر ، رقم ٢٧٥١ ج ٢ ص ٨٩
- (٧٤) التوبة: ٤١
- (٧٥) البخارى :الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير، رقم ٢٦٣١ ج ٣ ص ١٠٢٥ -ومسلم :الصحيح رقم ١٣٥٣، ج ٢ ص ٩٨٦
- (٧٦) ابن حنبل ، أحمد :المسند، رقم ١٦٥٢، ج ١، ص ١٩٠
- (٧٧) الزحيلي، آثار الحرب، ص: ٧٤٤-٧٤٥
- (٧٨) الأنفال: ٢٧
- (٧٩) قاسم، مصطفى عبدالله :التعليم والمواطنة (واقع التربية المدنية في المدارس المصرية)، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بدون سنة النشر، ص ٩٠
- (٨٠) الزحيلي :آثار الحرب، ص: ٧٤٤-٧٤٥

